

GOV/2011/59-GC(55)/14

٨ أيلول/سبتمبر ٢٠١١

توزيع عام

عربي

الأصل: انكليزي

## مجلس المحافظين المؤتمر العام

### نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي

البند الفرعي ٣(ب) من جدول الأعمال المؤقت للمجلس  
(الوثيقة GOV/2011/46)  
البند الفرعي ١٤(ب) من جدول الأعمال المؤقت للمؤتمر  
(الوثيقة GC(55)/1؛ وإضافتها Add.1 و Add.2)

## مسودة خطة عمل الوكالة بشأن الأمان النووي

تقرير من المدير العام

### موجز

- وفقاً للقررتين ٢٣ و ٢٤ من الإعلان الذي اعتمده المؤتمر الوزاري بشأن الأمان النووي الذي عُقد في الفترة بين ٢٠ و ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١، طُلب إلى المدير العام إعداد تقرير عن المؤتمر الوزاري ومسودة خطة عمل وتقديمهما إلى مجلس المحافظين والمؤتمر العام في اجتماعاتهما في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، بناءً على الإعلان الوزاري والاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن جلسات العمل التي عُقدت في إطار المؤتمر الوزاري بالإضافة إلى الدراية والمعارف المستخلصة منها، وتيسير المشاورات في ما بين الدول الأعضاء بشأن مسودة خطة العمل.
- ومسودة خطة العمل المرفقة بهذه الوثيقة هي نتيجة سلسلة من مشاورات مستفيضة أجريت مع الدول الأعضاء ورداً على الطلب الوارد في الإعلان الوزاري.

### الإجراء المنوصى به

- يوصى بأن يوافق مجلس المحافظين على خطة العمل وأن يوصي المجلس المؤتمر العام بالتصديق على مقرر المجلس.



## مسودة خطة عمل الوكالة بشأن الأمان النووي

في حزيران/يونيه ٢٠١١ عُقد مؤتمر وزاري بشأن الأمان النووي للقيام، تحت قيادة الوكالة، بعملية استخلاص الدروس والعمل بها وذلك في أعقاب الحادث الذي تعرضت له محطة القوى النووية التابعة لشركة طوكيو للطاقة الكهربائية في فوكوشيما داييتشي قصد تعزيز الأمان النووي والتأهب للطوارئ وحماية الناس والبيئة من الإشعاع في جميع أنحاء العالم. وفي هذا المؤتمر تم اعتماد الإعلان الوزاري الذي ينص، من بين جملة أمور، على ما يلي:

- الرجاء من مدير الوكالة العام إعداد تقرير عن مؤتمر الوكالة الوزاري الذي عُقد في حزيران/يونيه ٢٠١١ بشأن الأمان النووي ومسودة خطة العمل، بناء على الإعلان الوزاري والاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن جلسات العمل الثلاث، والدراسة والمعارف المستخلصة؛ وتعزيز التنسيق والتعاون، حسب الاقتضاء، مع المنظمات الدولية المعنية الأخرى لمتابعة نواتج المؤتمر، فضلاً عن تيسير المشاورات في ما بين الدول الأعضاء بشأن مسودة خطة العمل؛
- والرجاء من مدير الوكالة العام عرض التقرير ومسودة العمل الشاملين لجميع الجوانب الهامة المتعلقة بالأمان النووي، والتأهب للطوارئ والتصدي لها، وحماية الناس والبيئة من الإشعاع، فضلاً عن الإطار القانوني الدولي، على مجلس محافظي الوكالة ومؤتمرها العام في اجتماعاتها المقبلة في ٢٠١١؛
- "ودعوة مجلس محافظي الوكالة ومؤتمرها العام لتجسيد نواتج المؤتمر الوزاري في مقرراتهما ودعم تنفيذ خطة العمل بشكل فعال وسريع وبموارد كافية".

وعند دراسة خطة العمل هذه، من المهم بمكان ملاحظة ما يلي:

- تتحمل كل دولة عضو ومنظمة مشغلة المسؤولية على ضمان تطبيق أعلى معايير الأمان النووي وتوفير تصدٍ ملائمٍ وشفافٍ وموقوتٍ إزاء الطوارئ النووية، بما في ذلك معالجة مواطن الضعف التي يتم اكتشافها جراء الحوادث.
- توفر معايير الأمان الصادرة عن الوكالة الأساس لما يشكّل مستوى عالياً من الأمان لحماية الناس والبيئة من التأثيرات الضارة للإشعاعات المؤيئة، وستستمر في كونها موضوعية وشفافة وحيادية من الناحية التكنولوجية.
- تكتسي الشفافية في جميع جوانب الأمان النووي من خلال تبادل وتعميم، على نحوٍ موقوتٍ ومتواصلٍ، المعلومات الموضوعية، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالطوارئ النووية وعواقبها الإشعاعية، أهمية خاصة قصد تعزيز الأمان وتلبية تطلّعات الجمهور العالية. وقد تترتب على الحوادث النووية آثار عابرة للحدود، وبالتالي، من المهم بمكان توفير طرائق ملائمة للتصدي لها بالاستناد إلى المعارف العلمية والشفافية التامة.

- مع تطوّر الفهم المكتسب بشأن الحوادث، تُجرى تحاليل إضافية لأسبابها الجذرية. ويمكن استخلاص دروس أخرى، وعند الاقتضاء، إدراجها ضمن الإجراءات المقترحة من خلال تحديث خطة العمل. وسيُتيح المؤتمر الرفيع المستوى الذي ستُنظمه اليابان والوكالة في عام ٢٠١٢ فرصة لاستخلاص مزيد من الدروس وتعزيز الشفافية.

- سيتم تمويل تنفيذ الوكالة السريع والفعال للأنشطة المدرجة تحت خطة العمل من خلال تحديد الأولويات بشأن الموارد المستقاة من الميزانية العادية وبمواصلة استخدامها على نحوٍ كفوٍ، وبواسطة التبرعات بموارد خارج الميزانية.

والغرض من خطة العمل هو تحديد برنامج عمل من أجل تعزيز إطار الأمان النووي العالمي. وتتكون الخطة من إجراءات تستند إلى الإعلان الوزاري، والاستنتاجات والتوصيات الصادرة عن جلسات العمل، والدراسة والمعارف المستخلصة منها، بما في ذلك تقرير الفريق الدولي للأمان النووي (GOVIN/2011/11)، وتيسير المشاورات في ما بين الدول الأعضاء.

ويتوقف نجاح خطة العمل هذه في تعزيز الأمان النووي على تنفيذها من خلال تعاون الدول الأعضاء ومشاركتها بشكل كامل وسيقتضي أيضاً مشاركة العديد من أصحاب المصلحة الآخرين<sup>١</sup>. وعليه، فكل الأطراف مدعوة للتعاون على تنفيذ خطة العمل من أجل الاستفادة بأقصى حد من الدروس المستخلصة من الحادث وتقديم نتائج ملموسة في أقرب وقت ممكن. وسيعرض على اجتماعات مجلس المحافظين والمؤتمر العام في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل، وبعد ذلك كل عام حسبما تقتضيه الضرورة. وعلاوة على ذلك، سيُتيح الاجتماع الاستثنائي للأطراف المتعاقدة في اتفاقية الأمان النووي المزمع عقده في ٢٠١٢ فرصة لدراسة تدابير أخرى لتعزيز الأمان النووي.

ويتم تعزيز الأمان النووي على ضوء الحادث عن طريق اتخاذ عدد من التدابير المقترحة في خطة العمل هذه بما في ذلك ١٢ إجراءً رئيسياً، ينطوي كل واحد منها على إجراءات فرعية، تركز على ما يلي: عمليات تقييم الأمان على ضوء الحادث الذي وقع في محطة القوى النووية التابعة لشركة طوكيو للطاقة الكهربائية في فوكوشيما دايتشي؛ واستعراضات النظراء التابعة للوكالة؛ والتأهب للطوارئ والتصدي لها؛ والهيئات الرقابية الوطنية؛ والمنظمات المشغلة؛ ومعايير الأمان الصادرة عن الوكالة؛ والإطار القانوني الدولي؛ والدول الأعضاء التي تُخطط للشروع في برنامج للقوى النووية؛ وبناء القدرات؛ وحماية الناس والبيئة من الإشعاعات المؤيئة؛ والتواصل وتعميم المعلومات؛ وأنشطة البحث والتطوير.

<sup>١</sup> من بين الجهات التي تدرج تحت خانة أصحاب المصلحة: الحكومات، والمنظمات والرابطات الدولية المعنية، والهيئات الرقابية، والمنظمات المشغلة، وقطاع الصناعة النووية، والمنظمات المعنية بالتصرف في النفايات المشعة، والمنظمات المعنية بالدعم التقني والأمان، ومنظمات البحث، والمؤسسات التعليمية والتدريبية وغير ذلك من الهيئات المعنية الأخرى.

**عمليات تقييم الأمان على ضوء الحادث الذي وقع في محطة القوى النووية التابعة لشركة طوكيو للطاقة الكهربائية في فوكوشيما داييتشي**

**إجراء تقييم لمواطن الضعف في أمان محطات القوى النووية على ضوء الدروس المستخلصة حتى الآن من الحادث**

- تُولي الدول الأعضاء دون إبطاء إجراء تقييم وطني لتصميمات محطات القوى النووية إزاء الأخطار الطبيعية القصوى بشأن مواقع محدّدة وتنفيذ الإجراءات التصحيحية الضرورية في الوقت المناسب.
- تُولي أمانة الوكالة، مع أخذها في الحسبان الخبرات المتوفرة، وضع منهجية وإتاحتها للدول الأعضاء التي قد ترغب في استخدامها لإجراء التقييمات الوطنية الخاصة بها.
- تُولي أمانة الوكالة، عند الطلب، تقديم المساعدة والدعم للدول الأعضاء في تنفيذ تقييم وطني لتصميمات محطات القوى النووية إزاء الأخطار الطبيعية القصوى بشأن مواقع محدّدة.
- تُولي أمانة الوكالة، عند الطلب، إجراء استعراضات النظراء للتقييمات الوطنية وتقديم دعم إضافي للدول الأعضاء.

**استعراضات النظراء التابعة للوكالة**

**تعزيز استعراضات النظراء التابعة للوكالة من أجل تمكين الدول الأعضاء من الاستفادة بأقصى حد من الدروس المستخلصة**

- تُولي أمانة الوكالة تعزيز استعراضات النظراء القائمة التابعة للوكالة من خلال الاستفادة من الدروس المستخلصة وضمان تناول تلك الاستعراضات، بالشكل المناسب، الفعالية الرقابية والأمان التشغيلي والأمان التصميمي والتأهب للطوارئ والتصدي لها؛ وتُولي الدول الأعضاء توفير خبراء لبعثات استعراض النظراء.
- تُولي أمانة الوكالة، قصد تعزيز الشفافية، تقديم معلومات موجزة عن مكان وزمان استعراضات النظراء التي تمت، وإتاحة للجمهور العام وفي الوقت المناسب نتائج تلك الاستعراضات بموافقة الدولة المعنية.
- تشجيع بشدّة الدول الأعضاء على استضافة طواعية استعراضات النظراء التابعة للوكالة، بما في ذلك استعراضات المتابعة، بشكل منظم؛ وتُولي أمانة الوكالة الاستجابة في الوقت المناسب للطلبات على تلك الاستعراضات.
- تُولي أمانة الوكالة تقييم فعالية استعراضات النظراء التابعة للوكالة وتحسينها عند الضرورة.

## التأهب للطوارئ والتصدي لها

### *تعزيز التأهب للطوارئ والتصدي لها*

- تُولي الدول الأعضاء إجراء استعراض وطني سريع وبعد ذلك إجراء استعراضات منتظمة لترتيباتها وقدراتها في مجال التأهب للطوارئ والتصدي لها، مع تُولي أمانة الوكالة تقديم الدعم والمساعدة عن طريق بعثات استعراض إجراءات التأهب للطوارئ.
- تُولي أمانة الوكالة والدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية استعراض وتقوية الإطار الدولي للتأهب للطوارئ والتصدي لها، مع مراعاة التوصيات الواردة في التقرير النهائي لخطة العمل الدولية من أجل تقوية النظام الدولي للتأهب والتصدي للطوارئ النووية والإشعاعية، والتشجيع على مزيد من المشاركة من طرف المنظمات الدولية المعنية في الخطة المشتركة للمنظمات الدولية من أجل التصدي للطوارئ الإشعاعية.
- تُولي أمانة الوكالة والدول الأعضاء والمنظمات الدولية المعنية تعزيز آليات المساعدة لضمان توفر المساعدة اللازمة دون إبطاء. وإبلاء الاعتبار لتعزيز شبكة الوكالة للتصدي والمساعدة واستخدامها بشكل كامل، بما في ذلك توسيع نطاق قدراتها على التصدي السريع.
- تُولي الدول الأعضاء النظر، على أساس طوعي، في تشكيل أفرقة وطنية للتصدي السريع التي يمكن أيضاً استخدامها على الصعيد الدولي عبر شبكة التصدي والمساعدة.
- تُولي أمانة الوكالة، في حالة حدوث طارئ نووي وبموافقة الدولة المعنية، إيفاد في الوقت المناسب بعثات استقصاء الحقائق وإتاحة نتائجها للجمهور.

## الهيئات الرقابية الوطنية

### *تعزيز فعالية الهيئات الرقابية الوطنية*

- تُولي الدول الأعضاء إجراء استعراض وطني سريع، وبعد ذلك إجراء استعراضات منتظمة لهيئاتها الرقابية، بما في ذلك تقييم استقلاليتها الفعالة ومدى كفاية مواردها البشرية والمالية والحاجة إلى الدعم التقني والعلمي المناسب، من أجل الاضطلاع بمسؤولياتها.
- تُولي أمانة الوكالة تعزيز خدمة الاستعراضات الرقابية المتكاملة من أجل إجراء استعراض النظراء للفعالية الرقابية من خلال إجراء تقييم أوسع شمولية للتشريعات الوطنية مقابل معايير الأمان الصادرة عن الوكالة.
- تُولي كل دولة عضو من الدول الأعضاء التي لديها محطات قوى نووية استضافة طوعية، على نحو منظم، بعثة الوكالة لخدمة الاستعراضات الرقابية المتكاملة من أجل تقييم إطارها الرقابي الوطني. بالإضافة إلى إجراء بعثة متابعة في غضون ثلاث سنوات من إجراء البعثة الرئيسية لخدمة الاستعراضات الرقابية المتكاملة.

## المنظمات التشغيلية

### *تعزيز فعالية المنظمات التشغيلية من زاوية الأمان النووي*

- تُولي الدول الأعضاء ضمان تعزيز، كلما اقتضت الظروف، نظم الإدارة، وثقافة الأمان، وإدارة الموارد البشرية، والقدرات العلمية والتقنية في المنظمات المشغّلة؛ وتُولي أمانة الوكالة تقديم المساعدة للدول الأعضاء عند الطلب.
- تُولي كل دولة عضو من الدول الأعضاء التي لديها محطات قوى نووية استضافة طوعية بعثة واحدة على الأقل لفرقة استعراض أمان التشغيل خلال الثلاث سنوات المقبلة، مع التركيز بصورة أولية على محطات القوى النووية الأقدم. ولاحقاً، استضافة طوعية وعلى نحو منتظم بعثات فرقة استعراض أمان التشغيل.
- تُولي أمانة الوكالة تعزيز التعاون مع الرابطة العالمية للمشغّلين النوويين بتعديل مذكرة التفاهم الخاصة بها قصد تعزيز تبادل المعلومات عن الخبرة التشغيلية وبشأن مسائل أخرى ذات صلة في مجالي الأمان والهندسة، بالتشاور مع أصحاب المصلحة الأخرى، واستكشاف آليات لتحسين التواصل والتفاعل في ما بين المنظمات المشغّلة.

## معايير الأمان الصادرة عن الوكالة

### *استعراض وتعزيز معايير الأمان الصادرة عن الوكالة وتحسين تنفيذها*

- تُولي اللجنة المعنية بمعايير الأمان وأمانة الوكالة استعراض معايير الأمان ذات الصلة الصادرة عن الوكالة، وتفتيحها، عند الضرورة، باستخدام العملية القائمة على نحو أكثر فعالية<sup>٢</sup>.
- تُولي الدول الأعضاء استخدام، على نطاق واسع وفعال قدر الإمكان، معايير الأمان الصادرة عن الوكالة على نحو يتّسم بالانفتاح والتوقيت المناسب والشفافية. تُولي أمانة الوكالة مواصلة تقديم الدعم والمساعدة قصد تنفيذ معايير الأمان الصادرة عنها.

## الإطار القانوني الدولي

### *تحسين فعالية الإطار القانوني الدولي*

- تُولي الدول الأطراف استكشاف آليات لتحسين فعالية تنفيذ اتفاقية الأمان النووي، والاتفاقية المشتركة بشأن أمان التصرف في الوقود المستهلك وأمان التصرف في النفايات المشعّة، واتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي واتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي، والنظر في مقترحات لتعديل اتفاقية الأمان النووي واتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي.

<sup>٢</sup> يمكن أن يشمل هذا الاستعراض، من بين جملة أمور، الهيكل الرقابي، والتأهب للطوارئ والتصدي لها، والأمان النووي والهندسة النووية (اختيار المواقع وتقييمها، وتقييم الأخطار الطبيعية القصوى بما في ذلك أثارها المتضافرة، والتصدي للحوادث العنيفة، وانقطاع التيار الكهربائي في المحطة، وفقدان بالوعة الحرارة، وتراكم الغازات المتفجرة، وسلوك الوقود النووي وطرائق لضمان أمان تخزين الوقود المستهلك).

- تشجيع الدول الأعضاء على الانضمام إلى تلك الاتفاقيات وتنفيذها بشكل فعال.
- تُولي الدول الأعضاء العمل على إنشاء نظام عالمي للمسؤولية النووية يعالج شواغل جميع الدول التي قد تتأثر جراء حادث نووي قصد تقديم تعويضات مناسبة على الأضرار النووية. تُولي فريق الخبراء الدولي المعني بالمسؤولية النووية التابع للوكالة تقديم توصيات بشأن الإجراءات الضرورية لتيسير إنجاز ذلك النظام العالمي. قيام الدول الأعضاء بإيلاء الاعتبار الواجب لإمكانية الانضمام إلى الصكوك الدولية المتعلقة بالمسؤولية النووية كخطوة صوب إنجاز هذا النظام العالمي.

### الدول الأعضاء التي تُخطط للشروع في برنامج للقوى النووية

#### *تيسير إرساء البنية الأساسية الضرورية للدول الأعضاء التي تشرع في برنامج للقوى النووية*

- تُولي الدول الأعضاء إنشاء بنية أساسية نووية مناسبة تستند إلى معايير الأمان الصادرة عن الوكالة وغيرها من الإرشادات ذات الصلة، وتُولي أمانة الوكالة تقديم المساعدة بهذا الشأن عند الطلب.
- تُولي الدول الأعضاء استضافة، طواعيةً، بعثات الاستعراض المتكامل للبنية الأساسية النووية وبعثات استعراض النظراء ذات الصلة، بما في ذلك عمليات استعراض أمان المواقع والتصميمات، قبل إدخال أول محطة قوى نووية في الخدمة.

### بناء القدرات

#### *تعزيز أنشطة بناء القدرات وتعهدها*

- تُولي الدول الأعضاء التي لديها برامج قوى نووية والدول الأعضاء التي تُخطط للشروع في مثل تلك البرامج، تعزيز برامجها المتعلقة ببناء قدراتها وتطويرها وتعهدها، بما يشمل أنشطة التعليم والتدريب على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية؛ ومواصلة ضمان توفر الموارد البشرية الكافية والكفوة الضرورية للنهوض بمسؤولياتها بشأن استخدام التكنولوجيات النووية بشكل آمن ومسؤول ومستدام؛ وتُولي أمانة الوكالة تقديم المساعدة بهذا الشأن عند الطلب. ضمان بأن تكون تلك البرامج شاملة لجميع المجالات المتعلقة بالأمان النووية، بما في ذلك التشغيل الآمن، والتأهب للطوارئ والتصدي لها، والفعالية الرقابية ومواصلة البناء بالاستناد إلى البنى الأساسية القائمة المتعلقة ببناء القدرات.
- تُولي الدول الأعضاء التي لديها برامج قوى نووية وتلك التي تُخطط للشروع في مثل تلك البرامج، الاستفادة من الدروس المستخلصة من الحادث وتطبيقها في البنى الأساسية لبرامجها المتعلقة بالقوى النووية؛ وتُولي أمانة الوكالة تقديم المساعدة في هذا الصدد عند الطلب.



## حماية الناس والبيئة من الإشعاعات المؤيَّنة

### *ضمان التدابير الجارية لحماية الناس والبيئة من الإشعاعات المؤيَّنة في أعقاب حدوث طارئ نووي*

- تُولي الدول الأعضاء وأمانة الوكالة وأصحاب المصلحة الآخرين تيسير الاستفادة من توافر المعلومات والدراية والتقنيات في مجالات الرصد وإزالة التلوث وإعادة التأهيل في المواقع النووية وخارجها على حد سواء، وتُولي أمانة الوكالة النظر في استراتيجيات وبرامج لتحسين المعارف وتعزيز القدرات في تلك المجالات.
- تُولي الدول الأعضاء وأمانة الوكالة وأصحاب المصلحة الآخرين تيسير الاستفادة من توافر المعلومات والدراية والتقنيات في مجالي إزالة الوقود النووي التالف والتصرف في النفايات المشعة، الناتجة عن وقوع طارئ نووي، والتخلص منها.
- تُولي الدول الأعضاء وأمانة الوكالة وأصحاب المصلحة الآخرين تعميم المعلومات عن تقييم الجرعات الإشعاعية، وأي آثار ذات الصلة، التي يتعرض لها الناس والبيئة.

## التواصل وتعميم المعلومات

### *تحسين شفافية وفعالية التواصل وتعزيز تعميم المعلومات*

- تُولي الدول الأعضاء، بمساعدة من أمانة الوكالة، تعزيز نظام الإبلاغ عن الطوارئ، والترتيبات والقدرات المتعلقة بالإبلاغ عن المعلومات وتعميمها.
- تُولي الدول الأعضاء، بمساعدة من أمانة الوكالة، تحسين شفافية وفعالية التواصل في ما بين المشغلين، والرقابيين والمنظمات الدولية المختلفة، وتعزيز دور الوكالة التنسيق في هذا الصدد، والتشديد على أن أسس تدفق ممكن وأوسع انتشار للمعلومات التقنية والتكنولوجية المتعلقة بالأمان يعزز الأمان النووي.
- تُولي أمانة الوكالة، أثناء وقوع طارئ نووي، تزويد الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والجمهور بمعلومات عن عواقب الطارئ المحتملة في الوقت المناسب وتكون واضحة وصحيحة وموضوعية وسهلة الفهم، بما في ذلك تحليل المعلومات المتوفرة والتنبؤ بالسيناريوهات المحتملة بالاستناد إلى الأدلة والمعارف العلمية وقدرات الدول الأعضاء.
- تُولي أمانة الوكالة تنظيم اجتماعات للخبراء الدوليين من أجل تحليل جميع الجوانب التقنية ذات الصلة واستخلاص الدروس من الحادث الذي وقع في محطة القوى النووية في فوكوشيما داييتشي.
- تُولي أمانة الوكالة تيسير إجراء تقييم شفاف وكامل للحادث الذي وقع في محطة القوى النووية التابعة لشركة طوكيو للطاقة الكهربائية في فوكوشيما داييتشي، بالتعاون مع اليابان، ومواصلة تعميمه بين الدول الأعضاء.

- تُولي أمانة الوكالة والدول الأعضاء، بالتشاور مع وكالة الطاقة النووية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي واللجنة الاستشارية المعنية بالمقياس الدولي للأحداث النووية والإشعاعية التابعة للوكالة، استعراض تطبيق المقياس الدولي للأحداث النووية والإشعاعية بصفته أداة تواصل.

### أنشطة البحث والتطوير

#### *استخدام أنشطة البحث والتطوير على نحو فعال*

- تُولي أصحاب المصلحة المعنيين، بمساعدة من أمانة الوكالة عند الاقتضاء، الاضطلاع بأنشطة البحث والتطوير الضرورية في ما يتعلق بالأمان النووي والتكنولوجية والهندسة النووييتين<sup>٣</sup> بما في ذلك الأنشطة المتعلقة بجوانب تخص تصميمات محدّدة قائمة جديدة.
- تُولي أصحاب المصلحة المعنيين وأمانة الوكالة استخدام نتائج أنشطة البحث والتطوير وتعميمها، كلما كان ذلك مناسباً، لفائدة جميع الدول الأعضاء.

<sup>٣</sup> مثلاً، الأخطار الطبيعية القسوى، والتصدي للحوادث العنيفة، وانقطاع التيار الكهربائي في المحطة، وفقدان بالوعة الحرارة، ونظام التقييم والتسرب، ونظام التهوية والاحتواء، والسلامة الهيكلية لبناية الاحتواء، وهيكّل حوض الوقود المستهلك، وسلوك مجمّع الوقود، ونظام رصد فترة ما بعد وقوع حادث في ظل بيئة قاسية للغاية.